State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

٢٦ سبتمبر ٢٠١٢

إدارة التوثيق والمعلومات

الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	١
رقم الوثيقة	١٤٩

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحيـة طيبـة وبعـد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم ٢٩ مكرراً للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــة ،،،

مقدم الاقـتراح

عسكر عويد العنزي

يحال إلى لجنة المرافق العامة
ويدرج بجدول أعمال الجلسة القادمة

٢٠١٢/٩/٢٦

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم ٢٩ مكرراً
للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك التسليف والادخار والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

(مادة أولى)

تضاف مادة جديدة برقم ٢٩ مكرراً للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ المشار إليه نصها كالآتي:

" وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد مجموع الأقساط المستحقة شهرياً على المستفيد بالرعاية السكنية وفقاً لأحكام المواد ٢٥،٢٨،٢٩على مئة دينار وذلك أياً كان سبب الاستحقاق".

(مادة ثانية)

يلغي كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون بإضافة مادة جديد برقم ٢٩ مكرراً
للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

تعاني الأسر الكويتية من غلاء المعيشة وارتفاع أسعار السلع الأساسية مع محدودية الدخل الشهري ، مما يزيد من الأعباء المادية الملقاة على كاهل عائل كل أسرة.

ويعد أصحاب الدخل المحدود أكثر الفئات تضرراً من غلاء المعيشة مما يحتم على الدولة وفقاً للدستور الوقوف إلى جانبهم والتخفيف من معاناتهم ومساعدتهم على مواجهة أعباء المعيشة المتزايدة كل يوم ، من خلال تيسير عملية سداد الأقساط الإسكانية المستحقة على المواطنين والمساواة بينهم في قيمة تلك الأقساط بما يراعي مستوى أصحاب الدخل المنخفض.

ورغم أن الدستور نص على المساواة والعدل بين المواطنين ، إلا أن هناك تفرقة غير عادلة بين المواطنين أصحاب البيوت الحكومية وهم من أصحاب الدخل المحدود وبين المواطنين الحاصلين على قروض وقسائم حيث ثبت أن أصحاب الدخل المحدود الذين حصلوا على بيوت حكومية يدفعون قسطاً شهرياً مقداره ٦٠ ديناراً ، وإذا أرادوا الحصول على قرض ترميم لبناء طابق ثان فإن الدولة تفرض عليهم قسطاً آخر بقيمة ١٠ في المئة من الراتب ، وهو ما يعني أن المواطن محدود الدخل الذي راتبه ١٨٠٠ دينار وحصل على بيت حكومي وقرض ترميم يدفع أقساطاً شهرية بقيمة ٢٤٠ ديناراً بينما المواطن الآخر الذي حصل على قسيمة وقرض إسكاني يدفع قسطاً شهرياً عن القسيمة والقرض معاً لا يتجاوز ١٠٠ دينار.

ورغم أن مئات الألوف من المواطنين لجأوا إلى البيوت الحكومية لأن دخولهم ضعيفة ، وقسط البيت الحكومي قليل وهو ٦٠ ديناراً ، إلا أنه مع مرور الزمن كبر أولادهم ، فاضطروا إلى طلب قرض ترميم لتشييد طابق ثان ، لكنهم اكتشفوا أن القانون يلزمهم بدفع قسط جديد بقيمة ١٠% من الراتب بالإضافة إلى قسط البيت وهو ٦٠ ديناراً ، الأمر الذي ضاعف من معاناتهم، لهذا رأينا التقدم بالاقتراح بقانون المرفق.